

الدراسات والأبحاث | Research Papers

الاختلاف العقيدي بين مالكية الغرب الإسلامي وآثاره: قراءة في نماذج مختارة

**Doctrinal differences within the
Maliki school of the Islamic West
and its effects:**

A reading of a selection of samples

ياسين السالمي^(١)

Yassine Es-Salmi



الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله، وبعد.

عرف تاريخ الإسلام منذ وفاة النبي صلى الله عليه وسلم مجموعة من الاختلافات، كان أشدها الخلاف في الإمامة، الذي سُئِلَتْ فيه السُّيُوفُ، وسُفِكَت الدِّمَاءُ؛ فكان ذلك أعظم خلاف بين الأمة: «إذ ما سُئِلَ سيفٌ في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سُئِلَ على الإمامة»^(١). إضافة إلى ذلك ظهرت اختلافات أخرى؛ من أشدها أيضًا الاختلافات العقيدية، التي ذهب أكثر النُّظار إلى منع الاجتهاد فيها وعدم العُدْر بالخطأ فيها، كالخلاف في الإيمان وحُكم مُرتكب الكبيرة، والصفات، والأفعال، والقَدْر...

وقد كان من الطَّبِيعِيَّ أن تكونَ بداية ظهور هذا الاختلاف العَقِيدِيَّ في المشرق، مثلما كانت بداية الإسلام فيه، لكن هذا لا يعني أنَّ الغرب الإسلامي كان بعيدًا عن هذه الاختلافات، فقد انتقلت مجموعة من الآراء والمذاهب العَقِيدِيَّة والكلامية إليه، بطرق مختلفة؛ من بينها: بثُّ الدُّعَاة، وإرسال الطلبة والتلاميذ مثلًا: فواصل بن عطاء (ت. ١٣١هـ) بعث تلميذه عبد الله بن الحارث إلى المغرب الأقصى يدعو لمذهب المعتزلة، فاستجاب له كثير من الناس^(٢). بل إنَّ دخول

(١) الملل والنحل، محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، مؤسسة الحلبي، ٢٢/١.

(٢) فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين، القاضي عبد الجبار، تحقيق فؤاد سيد، الدار التونسية للنشر، ١٩٧٤م. (ضمن مجموع بعنوان فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة). ص ٢٣٧.

ملخص البحث:

يحاول هذا البحث تسليط الضوء على بعض الاختلافات العقيدية التي وقعت بين مالكية الغرب الإسلامي، والمذاهب الفرعية التي نشأت عنها، والتعريف بأبرز علماء هذه المذاهب، وما نتج عن ذلك من آثار علمية متمثلة في التأليفات والردود المتبادلة، وكذا الآثار الاجتماعية التي رافقت ذلك.

الكلمات المفتاحية: الاختلاف العقيدي، المالكية، الغرب الإسلامي، الفرق الإسلامية، علم الكلام.

Abstract:

This research attempts to shed light on some doctrinal differences that occurred between the Maliki school of the Islamic West, and the subsidiary sects that arose from them, and to introduce the most prominent scholars of these sects, and the resulting scientific effects represented in the compositions and mutual responses, as well as the social effects that accompanied that.

Keywords: doctrinal difference, the Maliki school, the Islamic West, Islamic sects, Islamic theology

النَّاسِ^(٣)، وَمَمَّنْ امْتَجَنَ مِنْ أَعْيَانِهِمْ: موسى بن معاوية الصُّقَادِحِيُّ (ت. ٢٢٥هـ)، وسُحْنُونُ بْنُ سَعِيدِ التَّنُوخِيِّ (ت. ٢٤٠هـ) الذي يقول أبو العرب (ت. ٣٣٣هـ) إِنَّ نَازِلَتَهُ وَنَازِلَةَ أَحْمَدَ ابْنِ حَنْبَلٍ كَانَتَا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ^(٤).

وفضلاً عن ذلك وقعت اختلافات أخرى بين مالكيّة الغرب الإسلامي، نشأت عنها مذاهب فرعيّة لا ترقى في اختلافها إلى درجة الاختلاف في أصول الدّين الكُبرى، لكنّ آثار ذلك الاختلاف "الفرعيّ" الاجتماعيّة، لم تكن بعيدةً عن آثار الاختلافات الرئيسيّة بين الفرق الكُبرى. وهو ما نوضّحه من خلال الكلام عن السُّحُونِيَّةِ والسُّكُوكِيَّةِ والبَكْرِيَّةِ، من خلال المحاور الآتية.

المحور الأول:

السُّحُونِيَّةُ والسُّكُوكِيَّةُ، أو: الخلاف في الاستثناء في الإيمان بين مالكيّة الغرب الإسلامي

بدايةً نشير إلى أنّ القضية التي سنناقشها في هذا المحور، قضية تتعلق بموضوع الإيمان، الذي هو مبحث من مباحث «الأسماء والأحكام» في علم الكلام، وهي قضية الاستثناء في الإيمان؛ وهي أن يقول المرء: «أنا مؤمن إن شاء الله».

يذكر عبد القاهر البغدادي (ت. ٤٢٩هـ) الخلاف

في موضوع «الاستثناء» فيقول: «أنكرته

(٣) - نفسه.

(٤) - نفسه، ص ٣٤٦.

دُعاة الإباضيّة والصُّفْرِيَّةِ إلى الغرب الإسلامي كان أسبق من دخول عبد الله بن الحارث مبعوثٍ واصل بن عطاء؛ وذلك راجع إلى أنّ هذين المذهبين أسبق في النشأة من المذهب المعتزليّ، فتذكر المصادُر أنّ سلّمَةَ بْنَ سَعْدِ الحَضْرَمِيّ -وهو إباضيّ- وعُذْرَمَةَ (ت. ٥٠هـ) مولى ابن عبايس رضي الله عنه -وهو صُفْرِيّ-، كانا أول المبعوثين إلى شمال إفريقيا للدعوة إلى هذين المذهبين، وذلك في نهاية القرن الأوّل أو بداية القرن الثاني من الهجرة على أبعدي تقدير؛ فاختار عكرمة النُزول في القيروان، بينما توجّه سلّمَةُ بْنُ سَعْدٍ إلى المغرب الأقصى^(١)، وقد أسفرت دعوته عن قيام الدّولة الرُّسُتُمِيَّةِ الإباضيّة التي استمرّت من ١٦٢هـ إلى ٢٩٧هـ.

بل إنّ آثار بعض القضايا التي بدأت في المشرق، وصلت إلى الغرب الإسلامي في وقت وجيز؛ فمثلاً قضية خلق القرآن التي بسببها وقعت المحنة المشهورة، امتجَنَ بسببها علماء في الغرب الإسلامي أيضاً؛ ففي القيروان "لما وليّ أبو جعفر أحمدُ بنُ الأغلِبِ العهد لأخيه محمّد، وكانت الإمارة لأخيه محمّد بن الأغلِبِ، ففوّض إليه الأمر والنهي، دعا النَّاسَ إلى المحنة في خلق القرآن، وأظهره على المنابر في كثير من المساجد"^(٢)، فكان ابن أبي الجواد (ت. ٢٣٤هـ) قاضي القيروان يمتحن

(١) - نشأة الحركة الإباضيّة، عوض خليفات، وزارة التراث والثقافة، مسقط- عمان، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، ص ١٣٣.

(٢) - المحن، أبو العرب التميمي، تح. يحيى وهيب الجبوري، دار الغرب الإسلامي، ط. ٣، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، ص ٣٥٢.

بن سحنون]، وكتاب ابن عبدُويس، قال في كتاب ابن عبدُويس: هذا كتاب رجلٍ أتى بعلم مالكٍ على وجهه، أو كما قال، وقال في كتاب ابن سحنون: هذا كتاب رجلٍ سبَّخ في العلم سبَّخاً^(٤). ولعلَّ المنافسة بينهما بدأت في الفقه، قبل أن تنتقل إلى الخلاف العقديّ؛ فقد "ذكرَ المالكيُّ، أنّه لم يكن في أصحاب سحنون أفقه من ابنه، ومن ابن عبدُويس. وكان النَّاسُ بينهما طائفتين: المحمدية؛ يعني السُّحونوية، والعبدوسية. كلُّ طائفة تتعصّب لصاحبها. ولما وقعت مسألة الاستثناء في الإيمان، كُحِيَ عن ابن عبدُويس فيها شيءٌ، فسبَّخ عليه. فكان أصحاب ابن سحنون يسمُّون العبدوسية: بالسُّكوكية^(٥). فظاهرٌ من هذا النص، أنّ الخلاف بينهما لم يبدأ مع الخلاف في المسألة المذكورة، وإنما قبلَ ذلك، إلى درجة أنّ كلَّ واحدٍ منهما كان له أتباعٌ ينتسبون إليه ويتعصّبون له، ثمَّ بعد ذلك سُمِّي أصحاب ابن عبدُويس «سُّكوكية»، من باب التَّشنيع عليهم، لما وقع الاختلاف بينهم في موضوع «الاستثناء في الإيمان» الذي سنوضحه بعدُ.

لكن قبل ذلك، ننظرُ في بعض الألقاب المقاربة للفظ السُّكوكية في علم الكلام؛ إذ في بحثنا عن وُروِد هذه التسمية في التراث الكلاميِّ، وجدنا ما يأتي:

(٤) طبقات علماء إفريقية، الخشني، تح. محمد زينهم محمد عزب، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط. ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ص ١-٩.

(٥) ترتيب المدارك، ٢٢٧/٤.

الجهمية، والكرامية، وأكثرُ القدرية، وذهب أبو الحسن الأشعري، وعامةُ أصحاب الحديث... إلى أنّ المؤمنَ على الحقيقة: هو من سبقَ علْمُ الله تعالى فيه بأنَّ عاقبة أمره الإيمان^(١)، ومن ثمَّ قال الأشاعرةُ وأهلُ الحديثِ بجواز الاستثناء في الإيمان، وهذه المسألة أيضًا من المسائل التي وقع الخلاف فيها بين الأشاعرة والماتريدية، مع تقاربهما، فإنَّ أبا منصور الماتريدي (ت. ٣٣٣هـ) قال: «الأصلُ عندنا قطعُ القولِ بالإيمان، وبالتَّسَمِّي به بالإطلاق، وتركُ الاستثناء فيه^(٢)».

وارتباطا بموضوع بحثنا هذا، نقولُ إنّ بعض مالكية القيروان اختلفوا أيضًا في هذا الموضوع؛ وهم محمّد بن سُخُون (ت. ٢٥٦هـ)، ومحمّد ابن عبدُويس (ت. ٢٦٠هـ)، اللذين كانا من جليّة أصحاب سحنون، قرَّبين في السنِّ، من كبار الفقهاء المالكيين، قال القاضي عياض (ت. ٥٤٤هـ) عن ابن عبدُويس: "كان قرناً لابن سحنون، وجاراً لهم، نشأ معه بين يدي سحنون، رحمه الله^(٣)".

ويُحكى أنّه «لما تصفَّح محمّد بن عبد الله بن عبد الحكيم كتابه [أي: كتاب محمد

(١) الأسماء والصفات، عبد القاهر البغدادي، تح. أنس محمد عدنان الشرفاوي، دار التقوى، دمشق، ط. ١، ١٤٤٢هـ - ٢٠٢٠م، ٦٠/٣.

(٢) كتاب التوحيد، أبو منصور الماتريدي، تح. بكرطوبال أوغلي ومحمد أروتشي، نشرات وقف الديانة التركي، إستانبول، ط. ٤، ١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م، ص ٥٠٢.

(٣) ترتيب المدارك وتقريب المسالك، القاضي عياض، مجموعة من المحققين، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مطبعة فضالة-المحمدية، المملكة المغربية، ٢٢٣/٤.

القول بالاستثناء في الإيمان، بنوا ذلك على أنه شك في الإيمان، وبما أن الشك يخالف الإيمان، لم يجز الاستثناء فيه، أما الذين قالوا بجوازه فلم يروا فيه شكًا، ولا ريبًا؛ لأنّ المُستثنى في الإيمان يجزم بأنه كان مؤمنًا في ماضيه، وحاضره، لكنّه لا يدري بمُختتم له، ولهذا قال القاضي عياض (ت. ٥٤٤هـ) إنّ الخلاف لفظي؛ ونصّه: «والمسألة قد كُتِر الخوض فيها، وكلام الأئمة عليها. والحقيقة فيها: أنه خلاف في أفاض لا في حقيقة؛ فَمَن التفت إلى مغيب الحال والخاتمة، وما سبق به القدر، قال بالاستثناء. ومن التفت إلى حال نفسه، وصحة معتقده، في وقته لم يقل به»^(٤).

ولهذا قال القاضي أبو بكر بن الطيّب الباقلاني (ت. ٤٠٣هـ): «يجوز أن يقول العبد: أنا مؤمن حقًا؛ ويعني به في الحال. ويجوز أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله؛ ويعني به في المستقبل. فأما في الماضي وفي الحال فلا يجوز أن يقول: إن شاء الله؛ لأنّ ذلك يكون شكًا في الإيمان، ولأنّ الاستثناء إنّما يصح في المستقبل، ولا يصح في الماضي»^(٥).

ومع أن الخلاف خلاف في عبارات، وزوايا نظر، فقد كانت له آثار فكريّة واجتماعيّة، لا تقل عن آثار الخلافات الحقيقيّة في بعض تجلياتها،

(٤) ترتيب المدارك، ١١٩/٤.

(٥) الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، أبو بكر بن الطيب الباقلاني، تح. محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، مصر، ط. ٢، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م، ص ٥٧.

– **السُّكَاكِيَّة**: وهو لقبٌ أُطلق على الخوارج؛ لأنّهم «قالوا لعليّ ﷺ: شككت في دينك، وحكمت عدوك في نفسك»^(١). وظاهر أن هذه التسمية لا علاقة لها بما نحن بصدد.

– **السُّكَاكِيَّة**: لقبٌ نجده في شرح أبي منصور الماتريديّ كتاب «الفقه الأكبر» المنسوب لأبي حنيفة النعمان، يقول فيه: «قالت السُّكَاكِيَّة: العمل من الإيمان، وعن هذا قالت بزيادة الإيمان ونقصانه»^(٢).

– **السُّكَاكَة**: وهو لقبٌ، حسب ابن تيمية (ت. ٧٢٨هـ)، كان المرجئة والجهميّة يُسمّون به من استثنى في إيمانه؛ لأنهم يقولون: «من استثنى في إيمانه فهو شاك»^(٣).

يظهر إذًا، أن أقرب لقبٍ إلينا في هذا السياق، هو اللقب الأخير الذي ينصُّ بوضوح على علاقته بموضوع الاستثناء في الإيمان، لكن لا يُمكننا تحديد زمن ظهوره بدقّة من خلال كلام ابن تيمية، فلا ندري هل ظهر هذا اللقب قبل ابن سحنون؟ أمّا لقب «السُّكَاكِيَّة»، عند الماتريديّ، فمع أنه متعلق بالإيمان، إلّا أنّه لا يمكن الجزم بأنّ المقصود به أيضا القائلون بالاستثناء فيه؟

عمومًا، يُمكن القول: إنّ الذين منَعوا من

(١) تلخيص البيان في ذكر أهل الأديان، عليّ الفخري، تح. رشيد الخيرون، مدارك، بيروت، ط. ١، ٢٠١١م، ص ٧٠.

(٢) شرح الفقه الأكبر، أبو منصور الماتريدي، عني بطبعه ومراجعتّه: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، طبع على نفقة الشؤون الدينية بدولة قطر، ص ١٦.

(٣) الإيمان، ابن تيمية، تح. محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، عمان، الأردن، ط. ٥، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م، ص ٣٣٤.

وهو ما نوصّعه فيما يأتي.

١. المظاهر الفكرية للاختلاف:

ذهب ابن سُخْنُون في موضوع بحثنا إلى المنع من الاستثناء في الإيمان، وكان يقول: "أنا مؤمنٌ عند الله"^(١)، ويقول: "المرء يعلمُ اعتقاده. فكيف يعلمُ أنه يعتقدُ الإيمانَ، ثمَّ يشكُّ فيه؟"^(٢). لكنَّ قُرْنَهُ ابنُ عَبْدِوَيْس رأى في ذلك ميلاً إلى «الإرجاء»، وذهب إلى القول بالاستثناء في الإيمان؛ فقد حكى أبو الحسن القابسي (ت. ٤٠٣هـ) عنه: "أن رجلاً ضرب عليه باب داره، فسأله عن المسألة. فقال ابنُ عَبْدِوَيْس: أنا مؤمنٌ. فقال: عندَ الله؟ فقال: قد قلتُ لك. فأما عندَ الله فلا أدري يَمَّ يُخْتَمُ لي"^(٣).

وهذا الخلافُ بينهما، كان له آثارٌ فكريةٌ، من أبرزها التأليفُ في هذا الموضوع، كما سنراه.

وهنا نُنبِّه إلى أنَّ بعضَ المصادرِ تذكرُ لابن سُخْنُون كتاباً بعنوان: "كتابُ الإيمانِ والرَّدِّ على أهلِ الشُّرْكِ"^(٤)، ونتساءل في هذا السياق: هل هذا الكتابُ مَوْجَّهٌ للرَّدِّ على أهلِ الشُّرْكِ من غيرِ الأُمَّةِ الإسلاميَّةِ، أم وقع تصحيفٌ في العنوانِ من الشُّنَّاحِ، فبدل كتابة أهلِ الشُّكِّ (الشكوكية)، كتبوا:

(١) ترتيب المدارك، ٢١٨/٤.

(٢) نفسه، ٢١٨/٤.

(٣) نفسه، ٢٢٧/٤.

(٤) ترتيب المدارك، ٢٠٧/٤.

أهلِ الشُّرْكِ؟ والذي يفرضُ هذا التساؤلُ: هو أنَّ العنوانَ فيه قرينةٌ قد تُرَكِّبُ هذه الفرضيةَ وتُرجِّحُها، وهي أنَّه كتابٌ في "الإيمان"، والخلافُ مع الشُّكوكية كان في الإيمان. فضلاً عن أنَّ ابنَ سُخْنُون لا يُمكن أن يُغفل التَّأليفَ في الرَّدِّ على هذه الطَّائفةِ، وهو الذي كتب في الرَّدِّ على مُخالفه في العقائد أكثرَ من كتابٍ.

أ- من وافق ابن سُخْنُون من العلماءِ في المسألة:

اختار مذهبَ ابن سُخْنُون مجموعةٌ من العلماءِ؛ منهم من أفرَدَ المسألةَ بالتَّأليفِ، مثلُ يحيى بنِ عمرَ بنِ يوسفَ بنِ عامرِ الكِنَانِي (ت. ٢٨٩هـ)، وهو مقلِّدٌ تفقَّه بسُخْنُون، ومع أنَّه كان لا يفتَحُ على نفسه بابَ المناظرةِ، فقد ألَّفَ كتاباً خاصّاً بالرَّدِّ على العبدوسيةِ سماه: "كتابُ الرَّدِّ على الشُّكوكية"^(٥).

وذهبَ ابنُ غَافِقِ التُّونِيسِي (ت. ٢٧٥هـ) أو (٢٧٧هـ) أيضاً إلى مذهبِ ابنِ سُخْنُون؛ فإنَّه لمَّا رَحَلَ إلى مِصْرَ لِقِيَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الحَكَمِ فسأله عن مسألةِ الإيمانِ، وما وقعَ فيها من الاختلافاتِ بالقيروانِ. فلمَّا قَدِمَ ابنُ غَافِقِ تُونِيسَ "وضعَ رسالتهُ في الإيمانِ، ولم يَنسبها إلى نفسه"^(٦)، فلمَّا انتشرتْ بين النَّاسِ ودَاعَتْ، ادَّعَاها رجلٌ نحوِّي لِنفسه، فصرَّحَ ابنُ غَافِقِ للنَّاسِ بأنَّه واضعُها، وأنَّه

(٥) نفسه، ٣٥٩/٤.

(٦) نفسه، ٣٩٩/٤.

- أبو مَيْسَرَةَ (ت. ٣٣٧هـ):

أحمدُ بنُ نِزارٍ يُكنى أبا جَعْفَرَ. روى عن حمديس القطان، وموسى القطان^(١). وتأثر بموقف حمديس من مسألة الإيمان كما سُئِضَهُ لاجِقا.

أولئك بعضُ الأعلام الذين وافقوا ابن سُخون في مسألة الإِستِثْنا.

ب- من وافق ابن عبدويس في الاستثناء:

وافق ابن عبدويس أيضا جملة من العلماء: من بينهم:

- لقمان بن يوسف الغساني (ت. ٣١٩ أو ٣١٨هـ):

كان «يميلُ إلى طريقة ابن عبدويس في فقهه، وفي مسألة الإيمان والاستثناء فيه، وفي جميع معانيه»^(٢).

- أبو الفضل المفسبي (ت. ٣٣٣هـ):

وسياتي الكلام عن قصته مع أبي ميسرة قريبا.

- حماس القاضي (ت. ٣٠٤هـ):

كان يقول: «ما رأيتُ مثلَ ابنِ عبدويس، في الزَّهَادَةِ والفِقه»^(٣)، ووافقهُ في المسألة.

(١) نفسه، ٢٧/٦.

(٢) ترتيب المدارك، ٢٩٦/٥.

(٣) نفسه، ٢٢٣/٤.

قرأها على يحيى بن عمَر صاحب الرَّد على الشُّكوكية. فاستحسنها^(٤).

وكتب أبو عبد الله محمد بن عليّ البجلي (ت. ٣١٤هـ)، من شافعية القيروان، كتاب «الرَّد على الشُّكوكية»^(٥).

وممن اختار مذهب ابن سُخون ولم يُنسب له كتاب في الموضوع، بحسب ما وجدته حتى الآن:

- إبراهيم بن عتاب الخولاني (ت. ٢٦١هـ):

من أصحاب سُخون، وكان كاتبا له حين كان قاضيا. قال ابن خارث: «كان قليل الفهم، غاليا في مذهب ابن سُخون في مسألة الإيمان»^(٦).

- حمديس القطان (ت. ٢٨٩هـ):

كان ممن يُعجب برسالة ابن غافق في الإيمان المذكورة قبل^(٧)، وله مواقف ممن خالف في المسألة سنذكرها لاجقا.

- موسى القطان (ت. ٣٠٦هـ):

من أصحاب ابن سُخون، وكان أيضا ممن يُعجب برسالة ابن غافق في الإيمان^(٨).

(١) نفسه، ٤٠/٤.

(٢) كتاب العمر في المصنفات والمؤلفين التونسيين، حسن حسني عبد الوهاب، مراجعة وإكمال محمد العروسي المطوي وبشير البكوش، دار الغرب الإسلامي-بيروت، وبيت الحكمة-تونس، ط. ١، ١٩٩٠، ٩٨٥/١.

(٣) ترتيب المدارك، ٣٩٧/٤.

(٤) نفسه، ٤٠/٤.

(٥) نفسه، ٤٠/٤.

المذهب المالكي. وفيما يأتي صورٌ توضّح ذلك:

ذكر القاضي عياض أن حمديسًا القَطَّانَ

(ت. ٢٨٩هـ) "هجرَ حماساً بسبب مخالفتِه في الاشْتِئَاءِ في الإيمان، ولم يَصِلْ خَلْفَهُ، ولا يردُّ عليه إذا سلّم"^(٣).

وقد كان أبو ميسرة (ت. ٣٣٧هـ) ممن تأثر بحمديس القَطَّان (ت. ٢٨٩هـ) في مسألة الإيمان كما مرّ، وهو مع زُهير وعبادته، لم يجد بُدًا من مقاطعة مَنْ خالفه من العَبْدُوسِيَّة «السُّكُوكِيَّة»، امثالاً لأمر القَطَّان، فقد كان "مُهاجراً" لحمايس، بسبب مسألة الإيمان، لا يُسلّم عليه، ولا يردُّ عليه السَّلَام. وكان يقول: تركتُ السَّلَامَ عليك لمن هو خيرٌ مِنِّي. حمديسٌ أمرني بذلك. وإلّا، فرجلٌ حمايس، في الأرض، خيرٌ من كذا وكذا من أبي ميسرة"^(٤).

وأبو ميسرة في هذا النص يستنُّ بحمديس القَطَّان -من السُّحنونية- الذي يُذكرُ عنه أنه «كان علماً في الفضل، ومثلاً في الخير، مع شدّته في مذاهب أهل السُّنَّة. وعلوّ عظيم، في التَّهْي على من ينحرف عن طريقة أهلها. لا يُسلّم على أحدٍ منهم»^(٥).

ولعلَّ أبا ميسرة لم يكن أقلَّ شدّة من حمديس القَطَّان؛ فإنّه مثلما قاطع حماساً، جرّت بينه وبين أبي الفضل المُمسيبيّ مُهاجرة

فجرى بينه وبين أبي ميسرة هجرٌ، تذكُّره لاحقاً.

٢. المظاهر الاجتماعية للاختلاف

في البداية لا بُدّ من التذكير بأن ابن عبدوس كان من جَلّة تلامذة سُحنون؛ إذ لم يكن في أصحاب سُحنون أقره من ابنه، ومن ابن عبدوس^(٦)، كما مرّ، ونظراً لقيمتيهما العلميّة واختلافيهما في مسألة الإيمان تفرّق أصحابُ سُحنون طائفتين بافتراقهما، وبقي بين الطائفتين في المسألة تنازعٌ، ومُجادلاتٌ، ومُطالباتٌ. غير أنّ هذا الاختلاف لم يَنقُ حيسن الجدَل الفكريّ والاختلاف النَّظريّ، بل انتقل إلى التأثير العمليّ في الواقع الاجتماعيّ، وهو ما نُوضّحه فيما يأتي.

يحكي أبو الحسن القاسبيّ (ت. ٤٠٣هـ): أنّ رجلاً ضربَ على ابن عبدوس باب داره، فسأله عن مسألة الإيمان. فقال ابن عبدوس: أنا مُؤمِنٌ. فقال: عند الله؟ فقال: قد قلت لك. فأما عند الله فلا أدري بم يُختم لي. فَبَصَقَ الرَّجُلُ في وجه مُحَمَّد بن عبدوس^(٧).

ويذكر القاضي عياض (ت. ٥٤٤هـ) ما يظهر منه أنّ هذا الحدث ليس مُجرّد حدثٍ عابٍ، من رجلٍ مجهولٍ، بل هو دلالة على ما صار إليه حال الفرقتين المذكورتين؛ وهو حال أصبح فيه عنوان القطيعة هو الأصل، بين جَلّة علماء

(٣) نفسه، ٤/ ٣٧٩.

(٤) نفسه، ٦/ ٣٢.

(٥) نفسه، ٤/ ٣٧٩.

(١) نفسه، ٤/ ٢٢٧.

(٢) ترتيب المدارك، ٤/ ٢٢٧.

امتداداً للاختلاف الأول؛ وهذه المرّة يحدّد لنا القاضي عياض السّخصن الَّذِي طرَحَ هذه المسألة، وهو محمّد بن حكّمون الرَّبِيعِيُّ الرَّبَّانِيُّ، أَبُو الْحَكَمِ، الَّذِي رَحَلَ إِلَى المشرق، فجاءَ بهذه المسألة فألقاها إلى علماء القيروان، ووقعَ فيها الخلاف بينَ ابنِ أبي زيدٍ (ت. ٣٨٦هـ) وابنِ التَّبَّانِ (ت. ٣٧١هـ).^(٥)

فكان ابنُ التَّبَّانِ إِذَا سُئِلَ عن غيره؛ هل يقول: هُوَ مُؤْمِنٌ عندَ الله، أو يسكتُ؟ يقول: "هُوَ مُؤْمِنٌ عندَ الله. وقالَ بقوله **جماعةٌ من علماء القيروان. وخالفه أبو محمّد بن أبي زيدٍ رحمه الله.** وأنكرَ عليه ذلك. وقال: إنّما يقول: إن كانَتْ سريرتُكَ مثلَ علانيتك، فأنت مؤمنٌ عندَ الله. وقالَ بمثلِ مقالته **أكثرُ علماء القيروان، ووقعَ بينَ الطائفتين في ذلك تهاجراً، وتقاطعاً**"^(٦).

تنبيه ٢:

اختارَ بعضُ العلماءِ عدمَ الخوضِ في هذا النزاع، وفصّلَ السُّكوتَ؛ ومنهم **أبو الحسنِ عليُّ بنُ محمّدِ بنِ مسرورِ الدَّبَّاعُ** (ت. ٣٥٩هـ)، وهو ما يظهُرُ في النِّصِّ الآتي: «قال عتيقُ بنُ إبراهيمَ: لمّا وقعتْ مسألةُ الإيمانِ، واختلفَ فيها الفقهاءُ، قلت لأبي الحسنِ: أنشُرْ مذهبَكَ في

(٥) نفسه، ٦/ ٢٧٣.

(٦) ترتيب المدارك، ٦/ ٢٥٥.

عظيمةً (١)، ف«كانَ أبو ميسرةٌ يقولُ له: تُبِّ، وأنا أُحَدِّمُكَ. فكانَ أبو الفضلِ يقولُ: ممّاداً أتوبُ؟»^(٢).

وَإِذَا كَانَ هَذَا حَالُ أَبِي ميسرة، فإنَّ رجلاً آخرَ هو **إبراهيمُ بنُ عتابِ الخولانيُّ** (ت. ٢٦١هـ) كانَ، مع قِلَّةِ فهمه، «شديدَ الحفْلِ على محمّدِ بنِ عَبدِويس، **عصبيَّةً لابنِ سُخْنون.** حتى أَنَّهُ لم يصلِ خُلفَ ابنِ عَبدِويس، وقد تقدّمَ على جنازة، فوجّهَ فيه ابنُ طالبٍ رحمه الله تعالى... فسأله: لمَ فعلَ ذلك؟ قال: **لأنَّه سُكُويٌّ**؛ يقول: إِنَّه ليسَ بمؤمنٍ عندَ الله»^(٣).

تلك، إِذَا، بعضُ المظاهرِ الفكريةِ والاجتماعيةِ الَّتِي وقعتْ بسببِ الاختلافِ في مسألةِ الاستثناءِ في الإيمانِ، مع أَنَّ الخلافَ فيها لفظيٌّ كما قرَّرَهُ القاضي عياضُ.

وقبل الانتقالِ للمحورِ الثَّاني من هذا البحثِ، لا بأسَ من إيرادِ بعضِ التَّنبيهاتِ:

تنبيه ١:

ارتبطَ الخلافُ في مسألةِ الإيمانِ بينَ ابنِ سُخْنونِ وابنِ عَبدِويسِ باستثناءِ المرءِ في إيمانهِ نفسه، غيرَ أَنَّهُ بعدَ المئةِ الثَّالِثَةِ، ظهَرَ خلافٌ آخرٌ يتعلَّقُ بالحكمِ **على الغيرِ** بالإيمانِ من غيرِ استثناءٍ^(٤)، وهو

(١) ترتيب المدارك، ٦/ ٣٢.

(٢) نفسه، ٥/ ٣٠٢.

(٣) نفسه، ٤/ ٣٩٧.

(٤) نفسه، ٤/ ٢١٩.

إذا أردنا البحث في هذا الموضوع بترتيبٍ
زمنيٍّ، سنجدُّ أنه:

- يُنسبُ لابنِ سُحنون (ت. ٢٥٦هـ) كتابٌ
يعنوان: "الرَّدُّ على الفكريَّة"^(٣)، أو "الرَّدُّ على
البكريَّة"^(٤).

- ويُنسبُ لابنِ أبي زيدِ القيروانيِّ
(ت. ٣٨٦هـ) كتابٌ في الرَّدِّ على «الفكريَّة»
يعنوان: "كتابُ الاستظهارِ في الرَّدِّ على
الفكريَّة"، وكتابٌ كشفِ التَّلبيسِ في
مثله^(٥).

- ويُنسبُ لأبي جعفرٍ أحمدَ بنِ نصيرِ
الدَّاؤديِّ من أئمَّةِ المالكيَّةِ بالمغربِ
(ت. ٤٠٢هـ) كتابٌ بعنوان: "الإيضاحُ في الرَّدِّ
على الفكريَّة"^(٦).

- ويُنسبُ لعليِّ بنِ محمَّدِ بنِ خلفِ
المعافريِّ، المعروفِ بابنِ القاسبيِّ (ت. ٤٠٣هـ)،
كتابٌ بعنوان: "الرَّسالةُ الناصريَّةُ في الرَّدِّ على
البكريَّة"^(٧)، وبهذا العنوانِ وردَ في شجرةِ
النُّورِ^(٨)، وذكرَ محققُ الديباجِ أنه وقعَ في نسخةٍ
أخرى: "الفكريَّة" بدلَ البكريَّة، وذكرها الزركلي

(٣) ترتيب المدارك، ٤/ ٢٠٧.

(٤) الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب،
ابن فرحون، تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمدى أبو
النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، ٢/ ١٧١.

(٥) ترتيب المدارك، ٦/ ٢١٨.

(٦) نفسه، ٧/ ١٠٣.

(٧) الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب،
١٠٢/ ٢.

(٨) شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد بن
محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف، تح. عبد المجيد
خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط. ١، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م، ١/ ١٤٥.

ذلك، تَبَيَّحَكَ. فقال: إِنَّا إِذَا وَقَفْنَا بَيْنَ يَدَيْ
اللَّهِ، لَمْ يَسْأَلْنَا اللَّهَ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ:
إِيْش أَنْتُمْ مُؤْمِنُونَ عِنْدَهُ، وَإِلَّا عِنْدَكُمْ؟ **إِنْ
كُنْتُمْ عَقْلَاءَ فَاسْكُتُوا عَنْهَا**^(١).

تنبیه ٣:

إذا دُكِرَ مصطلحُ «الاستثناء» في
سياقِ علمِ الكلامِ، فغالباً ما يُقصدُ به
موضوعُ الاستثناءِ في الإيمانِ، لكنْ
ينبغي التَّنبيهُ إلى أنَّ هذا المصطلحَ
يردُّ أيضاً في سياقِ علمِ الكلامِ مُرتبطاً
بموضوعِ آخرَ، وهو الاستثناءُ في الوعدِ
والوعدِ^(٢).

المحورُ الثاني: البكريَّةُ أم الفكريَّةُ؟

بالنَّظرِ في بعضِ كتبِ تراجمِ المالكيَّةِ
في الغربِ الإسلاميِّ، تُطالِعنا إشاراتٌ
إلى «فرقة» تُسمَّى البكريَّة، عُني العلماءُ
بالرَّدِّ عليها، فَمَنْ هي هذه الفرقةُ؟ وهل
هناكُ بكرياتٌ أم بكريَّةٌ واحدةٌ؟ وهل توجدُ
فرقةٌ اسمها «الفكريَّة» أم إنَّ هذا تصحيفٌ
للبكريَّةُ؟

ذلك ما سنحاول الإجابةَ عنه في هذا
المحورِ من البحثِ.

(١) نفسه، ٦/ ٢١١.

(٢) ينظر: مقالات الإسلاميين، أبو الحسن الأشعري، تح.
هلموت ريتز، دار فرانز شتاينر، بمدينة فيسبادن (ألمانيا)، ط.
١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م، ص ١٤٤.

وكانت بينهما «**صُحبةٌ عظيمةٌ**»، إلى أن تهاجرا بسبب كُتُبِ ابنِ مهديِّ البكريِّ. وقد نهاهُ حمديسٌ عنها، وقالَ له: «سمِعْتُ سُحْنُونَ يقول: **ابنُ مهديِّ** هذا ضالٌّ مضلٌّ»^(٣).

وقد حاولنا البحثَ عن «ابنِ مهديِّ» هَذَا، وترجمته، للوقوفِ عَلَى كُتُبِهِ وَمَذْهَبِهِ، لَكِنْ لَمْ نَقِفْ حَتَّى الْآنَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ. غَيْرَ أَنَّهُمْ خَلَالِ نَصِّ الْقَاضِي عِيَاضٍ- يَظْهَرُ أَنَّهُ رَجُلٌ ابْتَدَعَ بِدْعَةً، وَصَنَّفَ كُتُبًا، كَانَتْ مُتَدَاوِلَةً بَيْنَهَا، وَبِمَا أَنَّ سُحْنُونَ تَكَلَّمَ فِيهِ، وَوَصَفَهُ بِالضَّلَالِ وَالِإِضْطَالِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ كَانَ مُعَاصِرًا لِسُحْنُونَ، أَوْ كَانَ قَبْلَهُ.

بِنَاءً عَلَى ذَلِكَ، نَفْتَرِضُ أَنَّ ابْنَ سُحْنُونَ، قَدْ أَلَّفَ كِتَابًا فِي الرَّدِّ عَلَى بِدْعَةِ هَذَا الرَّجُلِ، وَأَتْبَاعِهِ، الَّذِينَ يُنْسَبُونَ إِلَيْهِ «**الْبَكْرِيَّةُ**»، خَاصَّةً أَنَّ ابْنَ سُحْنُونَ -كَمَا رَأَيْنَا- كَانَ مُعْتَبِرًا بِالرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الْبِدْعِ.

ذَلِكَ مَا يُمَكِّنُ قَوْلَهُ بِخُصُوصٍ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ، لِغَلَّةِ الْمَعْلُومَاتِ الْوَارِدَةِ فِيهَا، وَلِعَلَّنَا نَجِدُ فِيهَا يُسْتَقْبَلُ مَعْلُومَاتٍ وَافِيَةً، تُوضِّحُ آرَاءَ هَذَا الرَّجُلِ عَلَى التَّفْصِيلِ.

(ت. ١٣٩٦هـ) بعنوان: «الرسالة الناصرة في الرد على **الفكرية**»^(١).

فمن المقصودُ بهذه المصنَّفَاتِ عند ابنِ سُحْنُونَ وابنِ أبي زيدٍ؟

١. البكرية عند ابن سُحْنُونَ:

رأينا أَنَّ ابْنَ سُحْنُونَ يُنْسَبُ لَهُ كِتَابٌ بِعُنْوَانَيْنِ: «**الرَّدُّ عَلَى الْفَكْرِيَّةِ**»، أَوْ «**الرَّدُّ عَلَى الْبَكْرِيَّةِ**».

الأوَّلُ: يردُّ فِي تَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ، وَالثَّانِي فِي الدِّيَابِجِ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي هَامِشِ التَّرْتِيبِ أَنَّ جَمِيعَ النَّسَخِ فِيهَا «**الفكرية**»، خِلافاً لِلدِّيَابِجِ، فَأَيُّ النَّسَبَيْنِ أَصَحُّ؟

بَعْدَ الْبَحْثِ وَالِاسْتِقْصَاءِ -فِي حُدُودِ الْإِمْكَانِ- نَفْتَرِضُ أَنَّ الرَّاجِحَ هُوَ «**الرَّدُّ عَلَى الْبَكْرِيَّةِ**»، وَذَلِكَ أَنَّنَا فِي مَحَاوِلَتِنَا الْبَحْثِ عَنْ هَذِهِ الْفَرْقَةِ، وَمَنْ نُسَبَتْ إِلَيْهِ، لَمْ نَجِدْ ذِكْرًا لِفَرْقَةٍ بِهَذَا الْاسْمِ، ثُمَّ وَجَدْنَا نَصًّا لِلْقَاضِي عِيَاضٍ يَذْكَرُ فِيهِ أَنَّ حَمِيدِيَّ الْقَطَّانَ «هَجَرَ عَبْدَ الْجَبَّارِ بِسَبَبِ قِرَاءَتِهِ كُتُبَ **ابنِ مهديِّ البكريِّ**». وَكَانَ لَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَلَا يردُّ عَلَيْهِ إِذَا سَلَّمَ»^(٢).

وَعَبْدُ الْجَبَّارِ (ت. ٢٨١هـ) هَذَا، هُوَ ابْنُ خَالِدِ بْنِ عِمْرَانَ الشَّرْتِي، مِنْ أَكْبَرِ أَصْحَابِ سُحْنُونَ، وَكَانَ صَدِيقًا لِحَمِيدِيَّ الْقَطَّانِ،

(١) **الأعلام**، الزركلي، دار العلم للملايين. ط. ١٥، ٢٠٠٢م، ٤/ ٣٦٦.

(٢) **ترتيب المدارك**، ٤/ ٣٧٩.

(٣) **نفسه**، ٤/ ٣٨٥.

٢. البكريّة (أو الفكرية) عند ابن أبي زيد القيرواني:

ذُكرنا قبل قليل أنّه يُنسب لابن أبي زيد القيرواني كتابان في الرّدّ على «الفكرية» بعنوان: "الكشف"، و"الاستظهار". فمن هي هذه الفرقة؟

حقيقة، تعدّر علينا إيجاد فرقة بهذا الاسم في تاريخ علم الكلام في الغرب الإسلامي حتى الآن، ذلك ما جعل محمدا محفوظا يرجّح أنّ لفظ **الفكرية** في "ترتيب المدارك" -مرّة أخرى- هو تصحيف **للبركية** غير أنّ -البركية- بناء على هذا التّرجيح ليست هي **البركية** التي تكلم عنها ابن سحنون. وإنما هي فرقة منسوبة إلى أبي القاسم عبد الرحمن بن محمّد البكريّ الصّقلّيّ نزيل القيروان (ت. نحو ٣٨٠هـ)^(١).

وهذا الذي ذهب إليه محفوظ في الحقيقة هو الذي يتّرجح من خلال مجموعة من الفرائض السّياقية، نوضّحها فيما يأتي.

أمّا **أبو القاسم عبد الرحمن البكريّ الصّقلّيّ**؛ فقد حلّاه الدّباع في ترجمته بإمام الحقيقة وشيخ أهل الصّريقة^(٢)، وذكّر أنّه سمع بالقيروان على جماعة من

(١) تراجم المؤلفين التونسيين، محمد محفوظ، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط. ٢، ١٩٩٤ م. ٤٤٤ / ٢.

(٢) معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، أبو زيد عبد الرحمن بن محمّد الأنصاريّ الدّباع، (الجزء الثالث) تحقيق وتعليق محمد ماضود، المكتبة العتيقة بتونس، مطبعة الشركة التونسية لفنون الرسم، ١٤٤/٣.

العلماء؛ منهم: أبو الحسن عليّ بن محمّد بن مسرور الدّباع، وخبیب بن نصر الجزريّ، وأبو العرب محمّد بن أحمد بن تميم، وزیاد بن یونس الیخصبيّ، وأبو إسحاق بن إبراهيم بن أحمد السّبايئيّ. وكانت له رحلة إلى المشرق، وجمّع الحديث، والفقه، وأصول الفقه، والتّصوّف، والصّلاخ، والرّهادة^(٣).

غير أنّ أكثر ما اشتهر به البكريّ هو **التّصوّف**؛ وقد ألف فيه كُتبا: منها:

- الأنوار في عالم الأشرار ومقامات الأبرار.

- كتاب الدّلالة على الله وآداب الدّعاء إليه ومعاني أوليائه.

- السّرخ والبيان لما أُغفل من كلام سهل بن عبد الله التّستريّ.

- صفة الأولياء ومراتب أحوال الأصفياء.

- كرامات الأولياء والمطيعين من الصّحابة والتّابعين ومن تبعهم بإحسان. وقد نقل الدّباع في معالم الإيمان نصوصا من هذا الكتاب، فيها حكايات عن كرامات بعض الأولياء.

وبخصوص هذا الموضوع، أعني **الكرامات**، وقّع خلافاً بين ابن أبي زيد القيروانيّ وبين البكريّ الصّقلّيّ؛ فقد ذكر المازريّ حكاية عن رجل كان بالقيروان

تنبيه ١:

ابن أبي زيد وموقفه من الكرامات

يذكر القاضي عياض أن ابن أبي زيد لمّا أنكر على البكريّة كثيراً ممّا نقلوه في خرق العادات، «شئعت المتصوفة وكثير من أصحاب الحديث عليه ذلك، وأسأعوا أنّه نفى الكرامات»^(٤).

وبلغ الإنكار عليه أن ألف بعضهم عليه تولىف **معروفة**؛ قال القاضي عياض:

”فردّ عليه جماعة من أهل الأندلس، ومن أهل المشرق، وألّفوا عليه تولىف **معروفة**، ككتاب أبي الحسن ابن جَهْصَم الهمدانيّ، وكتاب أبي بكر الباقلانيّ، وأبي عبد الرّحمان بن شقّ الليل، وأبي عمَرَ الطلمنكيّ في آخرين»^(٥).

أمّا ابن جَهْصَم (ت. ٤١٤هـ)، فهو عليّ بن عبد الله بن الحسن الهمدانيّ، عاش في مكة، وكان يُعَدُّ كبير الصوفيّة بها، ومن كتبه: «**كتاب الأنوار وبهجة الأسرار في أخبار الصّالحين**»^(٦)، قال عنه الذهبيّ: “ولقد أتى بمصائب يشهد القلب بطلانها”^(٧)، ولست أدري إن كان ردّ في هذا الكتاب أو غيره على ابن أبي زيد.

(٤) ترتيب المدارك، ٦/ ٢١٩.

(٥) نفسه، ٦/ ٢١٩.

(٦) فهرسة ابن خير، ابن خير الإشبيلي، تح. بشار عواد معروف ومحمود بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، ط. ٢٠٠٩، ص ٣٦٨.

(٧) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين الذهبيّ، بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط. ٢٠٠٣، ٢٣٨/٩.

معلوماً بالصّلاح، يقول: “رأيتُ فلاناً وكلمتُ فلاناً، لأشياء تنفرُ منها العُقُول، فكانَ ابنُ أبي زيدٍ إذا ذُكر له ذلك يقول: نعم، يصحُّ ما قالَ؛ فإن رأى ذلك في المنام فيرى في المنام أكثر من هذا، فقليل له يوماً؛ قال: رأيتُ البارّي تعالى، فقال السّيخُ: هذا عظيم، لكنّ ذلك في الإمكان، ويصحُّ أن يرى الإنسانُ البارّي تعالى في المنام. فبلغَ الرجلَ ذلك، فقال: ما رأيته إلا في اليَقظة. فلمّا بلغَ أبا مُحَمَّدٍ ذلك أنكره. وألّف تأليفاً بالإنكار على هذا الرّجل، فقام معه فقهاء القيروان، وشنّعوا عليه وقالوا: هذا إنكارٌ لكرامات الأولياء ونزوع لمذهب المعتزلة”^(٨).

والرّجلُ الصّالح المذكورُ في هذا النّص هو عبد الرّحمن الصّقلّي؛ وهو يردُّ صريحاً عند القاضي عياض: إذ يقول عن ابن أبي زيد القيروانيّ: “ولمّا ألف كتبه على الفكرية”^(٩)، ونقض كتاب عبد الرّحمان الصّقلّي، بتأليفه الكشف، وكتاب الاستظهار، وردّ كثيراً ممّا نقلوه من خرق العادات...”^(١٠).

فمن هذا النّص، يترجح أنّ لفظ الفكرية تصحيفٌ للبكريّة، إذ كتب ابن أبي زيد موجّهة أساساً للردّ على عبد الرّحمن الصّقلّي البكريّ.

(١) فتاوى البرزلي جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، تح. محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط. ٢٠٠٢، ٢١٦/٦.

(٢) الذي نرجحه: البكريّة، كما مر.

(٣) ترتيب المدارك، ٦/ ٢١٩.

المغاربة الَّذِينَ بَعَثُوا إِلَيْهِ فِي شَأْنِ إِنْكَارِ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ عَلَى الْبَكْرِيَّةِ.

وقد كان القاضي ابنُ الباقلانيِّ في هذا الكتابِ -بحسب القاضي عِيَاضٍ- «أرشد» من أَلْفٍ تعقيباً على ابنِ أبي زيدٍ «وأعرفهم بغرضه ومقداره»^(٦).

وبما أنَّ كتابَ ابنِ الباقلانيِّ بين أيدينا، فَلَنَنْظُرُ ماذا قالَ فيه عن ابنِ أبي زيدٍ.

يقولُ ابنُ الباقلانيِّ: «وقد كان بعضُ أصحابنا المغاربةَ ذَكَرَ لَنَا من إِنْكَارِ شَيْخِنَا أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ الْقَيْرَوَانِيِّرَحِمَهُ اللَّهُ لَدَيْكَ مَا لَمْ يَبْتُئْتْ عِنْدَنَا، وَلَمْ يَحْكِهِ الرَّأْيِيُّ لَنَا عَنْ لَفْظِهِ وَسَمَاعِهِ»^(٧).

وهنا نفهمُ أنَّ ما وصلَ إلى ابنِ الباقلانيِّ إنَّما هو فهمٌ وإلزامٌ للقيراوونيِّ، لا نصٌّ من نصوصه أو كتابٌ من كُتَيْبِهِ الَّتِي أَلْفَهَا فِي الْمَوْضُوعِ.

وبناءً على المعهودِ من فضلِ ابنِ أبي زيدٍ وسيرتهِ ومعرفتهِ بأصولِ الدِّينِ، حاولَ ابنُ الباقلانيِّ أَنْ يُخْرِجَ ما نُقِلَ له عنه مَخَارِجَ تَلِيْقٍ به: فقال: «ولعلَّه إنَّ قالَ ذلكَ فإنَّما أنكرَ ما يجبُ إنكارُ مثله. فإنَّنا لا نُجيزُ الكراماتِ لِلصَّالِحِينَ بِجميعِ الأجناسِ وبمثلِ سائرِ آياتِ الرُّسُلِ، عليهم السلامُ، أو لعلَّه أنكرَ ذلكَ لمثلِ

وأما ابنُ شَيْقٍ اللَّيْلِ^(١)، فهو محمَّدٌ بنُ إبراهيمَ بنِ موسى الأنصاريِّ (ت. ٤٥٥هـ)، كانَ فقيهاً، إماماً، متكلماً، وكانَ نحوياً، شاعراً مجيداً، لغوياً، دَيْتاً، فاضلاً، كثيرَ التَّصانيفِ، حُلُوَ العبارةِ^(٢)، وكانَتْ لَهُ عنايةٌ بأصولِ الدِّياناتِ وإظهارِ الكراماتِ^(٣)، ومن كُتَيْبِهِ: «الكراماتُ وبراهينُ الصَّالِحِينَ»^(٤).

وأما أبو عُمَرَ الطَّلَمَنْكِيُّ (ت. ٤٢٩هـ)، فقد ذَكَرَ القاضي عِيَاضٌ عنه نصًّا يقولُ فيه: «كانتَ تلكَ من أبي محمَّدٍ بادرةً لها أسبابٌ، أوجبَها التَّنافرُ الَّذِي يَقَعُ بين العلماءِ، صحَّ عندنا رجوعُه عنها. ولم يُرَدِّ في ظاهرِ أمرِهِ إلاَّ تحصيلَ التُّبوءَةِ، فأدَّى الأمرُ إلى أنْ جهلَ الكراماتِ باعتلالِهِ لها، وإلاَّ فهو أَجَلُّ مَنْ أَنْ يُنكَرَها إنكارَ إبطالٍ لها. وإنَّما أنكرَها فيما بلغنا عن طبقاتٍ عندهم محتالينَ لأكلِ أموالِ النَّبائِسِ، مخادعينَ للجُفَّالِ، وقد روى منها وأملَى كثيرًا»^(٥).

وأما أبو بكرِ بنُ الطَّيِّبِ الباقَلانِيِّ (ت. ٤٠٣هـ)، فقد كَتَبَ كتابَه «البيانُ عن الفرقِ بين المعجزاتِ والكراماتِ والحيلِ والكهانةِ والسِّحْرِ والتَّارنُّجاتِ»، جوابًا على طلبِ

(١) كذا في الأعلام للزركلي، ٢٩٥/٥، والبعض يضبطها ب: شَيْقٍ اللَّيْلِ.

(٢) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ١٠/٦٣.

(٣) الدياج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ٢/٦٤.

(٤) معجم المؤلفين، عمر بن رضا كحالة، مكتبة المثنى، بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، ٢٢١/٨.

(٥) ترتيب المدارك، ٦/٢١٩-٢٢٠.

(٦) نفسه، ٦/٢١٩.

(٧) البيان عن الفرق بين المعجزات والكرامات والحيل والكهانة والسحر والتارنجات، القاضي أبو بكر بن الطيب الباقلاني، تح. الأب رتشارد يوسف مكارثي اليسوعي، المكتبة الشريفة، بيروت، ١٩٥٨م، ص ٥.

خاتمة

ظهرَ لنا من خلالِ هذا البحثِ أنَّ مالكيَّةَ الغربِ الإسلاميِّ، مع وحدتهم المذهبيَّة الفقهية، وجُهودهم في مُواجهَةِ بعضِ الفرقِ الكلامية، لم يكنْ بينهم وفاقٌ تامٌّ في بعضِ الجزئياتِ العقيدية والكلامية، ما أدَّى إلى وقوعِ اختلافاتٍ حادَّةٍ بينهم في بعضِ الأحيان؛ تجلَّتْ في تشكيلِ "فرقٍ" ثانويةٍ جديدةٍ، وقَعَ بينها قطائعُ اجتماعيةٌ.

وفي محاولتنا تجلية بعض ما يتعلَّق بتلكِ الفرقِ، بتحقيقِ نسبتها، وأهمِّ رجالها، وقفنا على إشكالاتٍ تتعلَّق بإخراجِ النصوصِ وتحقيقها وتصنيفِ بعضِ مُفرداتها، مستعينين بسياقاتِ تلكِ النصوصِ في إعادةِ توجيهها، وترجيحِ صوابها.

وفي الختام، يجدرُ بنا أن نُؤكِّدَ مرَّةً أُخرى على صرورةِ العنايةِ بتاريخِ الدِّرسِ العقيديةِ والفكرِ الكلاميةِ في الغربِ الإسلاميِّ.

من لا يجوزُ ظهورُه على مثله، أو أنكرَ إغراقًا في ذلك وتجاوزًا لا يجوزُ المصيرُ إليه: لأنَّ فضلَ علمه وما نعرفُه من دينه، وحُسنِ بصيرته، واضطلاعه بعلمِ أصولِ الدِّين، والانبساطِ في التوسُّعِ في معرفةِ فُرُوعه وأحكامه، يُوجدُ عندنا خلافةً في هذا البابِ إلا على وجهِ ما دُكرنا^(١).

وبهذا يكونُ النُّقلُ عن القيروانيِّ بنفيِ الكراماتِ إنما هو من بابِ التَّشنيعِ عليه كما يقولُ البُرزليُّ^(٢)؛ إذ هو لم ينفِ أصلَ الكراماتِ، وإنَّما نفى الإغراقَ فيها؛ كَمَنْ يزعمُ رؤيةَ الله تعالى يقظةً.

تنبیه ٢:

تذكرُ بعضُ كتبِ المقالاتِ، وكتبِ علمِ الكلامِ فرقةً باسمِ **البكرية**، وهذه الفرقةُ لا علاقةَ لها بمن تمَّ ذكرُه في هذا البحثِ؛ إذ هي فرقةٌ نشأت بالمشرق، وهي تُنسبُ لـ **بكر بن أختِ عبد الواحد بن زيدٍ**؛ وقد ذكرَ بعضَ آرائها الأشعريُّ^(٣)، وعبدُ القاهر البغداديُّ^(٤)، وابنُ حزم^(٥)، والرازيُّ^(٦)...

(١) نفسه، ص ٥.

(٢) فتاوى البرزلي، ٢٣٦/٦.

(٣) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، ص ٢١.

(٤) الفرق بين الفرق وبين الفرقة الناجية، عبد القاهر البغدادي، دار الآفاق الجديدة - بيروت، ط. ٢، ١٩٧٧م، ص ٢٠٠.

(٥) الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد بن حزم، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤٠٣/٣، ١٦٨/٤٥.

(٦) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، فخر الدين الرازي، تح. علي سامي النشار، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٣٨م، ص ٦٩.

البليوغرافيا:

مطبعة فضالة- المحمدية، المملكة المغربية.

– **تلخيص البيان في ذكر أهل الأديان**، عليّ الفخري، تح. رشيد الخيرون، مدارك، بيروت، ط. ١، ٢٠١١م.

– **الديباح المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري، تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمد أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.

– ط. ١، ٢٠٠٩ م.

– **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**، محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف، تح. عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط. ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

– **شرح الفقه الأكبر**، أبو منصور الماتريدي، غني بطبعه ومراجعته: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، طبع على نفقة الشؤون الدينية بدولة قطر.

– **فتاوى البرزلي جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام**، تح. محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط. ١، ٢٠٠٢.

– **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية**، عبد القاهر البغدادي، دار الآفاق الجديدة - بيروت، ط. ٢، ١٩٧٧م.

– **اعتقادات فرق المسلمين والمشركين**، فخر الدين الرازي، تح. علي سامي النشار، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٣٨م.

– **الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به**، أبو بكر بن الطيب الباقلاني، تح. محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، مصر، ط. ٢، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

– **الإيمان**، ابن تيمية، تح. محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، عمان، الأردن، ط. ٥، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

– **البيان عن الفرق بين المعجزات والكرامات والحيل والكهانة والسحر والنارنجات**، القاضي أبو بكر بن الطيب الباقلاني، تح. الأب رتشارد يوسف مكارثي اليسوعي، المكتبة الشرقية، بيروت، ١٩٥٨م.

– **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، شمس الدين الذهبي، تح. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط. ١، ٢٠٠٣ م.

– **تراجم المؤلفين التونسيين**، محمد محفوظ، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط. ٢، ١٩٩٤ م.

– **ترتيب المدارك وتقريب المسالك**، القاضي عياض، مجموعة من المحققين، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية،



– **الفصل في الملل والأهواء والنحل**، أبو محمد بن حزم، مكتبة الخانجي، القاهرة.

– **فهرسة ابن خير**، ابن خير الإشبيلي، تح. بشار عواد معروف ومحمود بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، تونس.

– **كتاب العمر في المصنفات والمؤلفين التونسيين**، حسن حسني عبد الوهاب، مراجعة وإكمال محمد العروسي المطوي وبشير البكوش، دار الغرب الإسلامي- بيروت، وبيت الحكمة- تونس، ط. ١، ١٩٩٠.

– **معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان**، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد الأنصاري الدبّاع، (الجزء الثالث) تحقيق وتعليق محمد ماضود، المكتبة العتيقة بتونس، مطبعة الشركة التونسية لفنون الرسم، ١٤٤/٣.

– **معجم المؤلفين**، عمر بن رضا كحالة، مكتبة المثنى، بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.

– **مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين**، أبو الحسن الأشعري، تح. هلموت ريتز، دار فرانز شتايزر، بمدينة فيسبادن (ألمانيا)، ط. ٣، ١٤٠٠ هـ-١٩٨٠م.